

6605 - القول الفصل في نقض المرأة شعر رأسها عند الغسل -

نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم تقول ما القول الفصل في نقض المرأة شعر رأسها عند الغسل القول الفصل قاله من له ان يقول قول الفصل محمد

صلى الله عليه وسلم فقد سألته امرأة - [00:00:00](#)

واخبرته انها تصنع شعرها فهل تنقضه للغسل من الجنابة؟ فقال لا يكفيك ان تسكب الماء حتى يبلغ الماء اصول الشعر ثم تفيضين

الماء على سائر الجسد هذا في غسلي من الجنابة - [00:00:19](#)

واما الغسل من الحيض فلانه لا يتكرر كل يوم وانما هو في الشهر مرة وقد يكون مرتين طلع مزيد حرج من النقض فتنقضه -

[00:00:42](#)